[279] كان رجل يشتري الاردية من صنعاء، فأردت أن أبضعه فقال أبي: لا تبضعه (1). قال: فدفعت إليه سرا من أبي، فخرج الرجل، فلما رجع بعثت إليه رسولا فقال له: ما دفع إلي شيئا. قال: فظننت أنه إنما استتر ذلك من أبي، فذهبت إليه بنفسي وقلت: الديناران ؟ قال: ما دفعت إلي شيئا ! فأتيت أبي، فلما رآني رفع إلي رأسه، ثم قال (2) متبسما: يا بني ألم أقل لك أن لا تدفع إليه ؟ إنه من ائتمن شارب الخمر، فليس له على ا ضمان، إن ا يقول * (ولا تؤتوا السفاء أموالكم التي جعل ا لكم قياما) * (3) فأي سفيه أسفه من شارب الخمر ؟ إن شهد لم تجز شهادته، وإن شفع لم يشفع، وإن خطب لم يزوج. (4) 12 - ومنها: أن أبا عبد ا عليه السلام قال: إن جابر بن عبد ا (رض) كان آخر من بقي من أصحاب رسول ا صلى ا عليه وآله وكان رجلا منقطعا إلينا أهل البيت، وكان يقعد في مسجد الرسول متعجرا (5) بعمامة. وكان يقول: يا باقر، يا باقر، فكان أهل المدينة يقولون: جابر يهجر (6). فكان يقول: لا وا لا أهجر، ولكني سمعت رسول ا صلى ا عليه وآله يقول: " إنك ستدرك رجلا مني اسمه اسمي، وشمائله شمائلي، يبقر العلم بقرا " فذلك الذي دعاني إلى ما أقول. قال: فبينما جابر ذات يوم يتردد في بعض طرق المدينة إذ مر بمحمد بن علي عليهما السلام فلما نظر إليه قال: يا غلام أقبل. فأقبل، ثم قال: أدبر. فأدبر، فقال: شمائل

(1) أبضعته بضاعة: دفعتها إليه. (2) " ضحك " خ ل. (3) سورة النساء: 5. (4) عنه الوسائل: 13 / 231 ح 4 و 5 وعن قرب الاسناد: 131 بإسناده عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد عن أبي الحسن عليه السلام نحوه. وعنه البحار: 79 / 143 ح 56، وج 103 / 84 ح 9. (5) قال الجزري في النهاية: 3 / 185: الاعجاز بالعمامة: هو أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه ولا يعمل منها شيئا تحت ذقنه. (6) هجر: خلط وهذى.